بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٣٤/اتحادية / ٢٠٠٩

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ١٢/ ٥ /٢٠٠٩ م ٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كور كيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب : ورد من مكتب محافظ صلاح الدين الكتاب المرقم ٨٥٤/٣٢ والمؤرخ في ٢٠٠٩/٤/١٦ بشأن الطلب المقدم من ممثلي الكتل السياسية الفائزة في انتخابات مجلس محافظة صلاح الدين لعام ٢٠٠٩ والمتضمن انه بتاريخ ٢٠٠٩/٤/١٢ جرت انتخابات رئيس المجلس ونائبه ومحافظ صلاح الدين ونائبيه وقد جرى التصويت على منصب رئيس المجلس ونائبه بطريقة رفع الأيدي بعد إن عارض (١٣) عضواً هذه الطريقة وطالبوا بان تكون بطريقة الاقتراع السري (بالأوراق) ٠ بعدها جرى انتخاب المحافظ بنفس الطريقة ٠ وخلال ترؤس رئيس المجلس المنتخب السيد احمد عبدالله عبد الجلسة طرح على المجلس بان تكون عملية انتخاب نائب المحافظ الأول والثاني بطريقة الاقتراع السري على عكس ما تمت المطالبة به في بداية عملية انتخاب رئيس المجلس ونائبه والمحافظ وبالرغم من اعتراض عدد كبير من أعضاء المجلس على ما جرى كونه يعتبر مخالفة وتناقضاً قانونياً واضحاً إلا أن رئيس المجلس أشار بان عملية التصويت قانونية وفعلا تمت عملية الاقتراع السري لنائبي المحافظ الأمر الذي ولد شعوراً لدى الجميع بان الموضوع مبيت وأرفق بالطلب قرصين مضغوطين لما دار في جلسة المجلس ليوم ٢٠٠٩/٤/١٢ لذا طلب بعد الاطلاع على كل ما تقدم بيان الرأي بشان شرعية عملية التصويت في

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - ٥٣٨٤٤٠٦- ٥٣٧٢٤٥
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس -٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني

الحالتين (انتخاب رئيس المجلس ونائبه والمحافظ) والاقتراع على نائبي المحافظ .

وقد وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة في جلسة المحكمة الاتحادية العليا المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٥/١٢ وتوصلت المحكمة بالاتفاق إلى مايأتي :

القرار:

حيث تبين للمحكمة الاتحادية العليا من تدقيق الطلب بان موضوعه يتعلق ببيان الرأي بشان شرعية عملية التصويت التي جرت في انتخابات مجلس محافظة صلاح الدين لعام ٢٠٠٩ في الحالتين في حالة انتخاب رئيس المجلس ونائبه والمحافظ وحالة الاقتراع على نائبي المحافظ وحيث ان طلب بيان الراي يخرج عن اختصاص المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليه في المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق (لعام ٢٠٠٥) والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ فيكون الطلب خارج اختصاص المحكمة الاتحادية العليا لعدم تعلقه بتفسير نص من نصوص دستور جمهورية العراق أما الطعن في إجراءات عملية التصويت فان ذلك يقتضي إقامة دعوى ان كان له مقتضى .

انتهى ...

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو اكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

e federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
- ٥٣٨٤٤٠٦- ٥٣٧٢٤٥
mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
اكس ٥٣٧٢٤٥٧
كتروني